

296054 - طلب الدعاء من الإمام والمصلين

السؤال

أنا إمام مسجد، يطلب مني بعض المصلين الدعاء لمن يموت لهم بالرحمة ، ولمن يمرض منهم بالشفاء ، كذلك المسافرين منهم يطلب الدعاء له ، فحين يذكر لي شيئاً من أمرهم أخبر المصلين بالأمر ، ثم أدعو لميتهم بالمغفرة والرحمة ، ولمريضهم بالشفاء، ولمسافريهم بالسلامة ، والمصلون بالمسجد يؤمنون على دعائي . السؤال : هل يجوز ذلك ؟ وإذا كان جائزاً ، فهل أرفع يدي حين أدعو أم لا أرفعها ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

الأصل في طلب الدعاء من الأحياء الحاضرين الذين يتوسم فيهم الصلاح هو من الأمور المشروعة.

قال الشيخ عبد الرحمن المعلمي رحمه الله تعالى:

" اتفقت الأمة على جواز طلب الدعاء ممن هو حيّ هذه الحياة الدنيا، طلباً عادياً، كأن يخاطب السائلُ المسؤولَ ، وهو حاضر عنده، أو يكتب إليه كتاباً، أو يرسل إليه رسولا، أو نحو ذلك " انتهى من "آثار الشيخ المعلمي" (6 / 303).

لكن من مهام الإمام أن يرشد الناس لما فيه صلاحهم وما هو الأحسن لهم في دينهم ؛ فبعض العوام يستغني بدعاء الإمام والمصلين ولا يجتهد هو بنفسه في الدعاء ، أو يشعر أنه مذنب وأن لا فائدة من دعائه ، فلا يظهر افتقاره إلى الله تعالى ، فينبغي على الإمام أن يرشد هؤلاء السائلين إلى الأفضل في هذا ، ويحثهم على الاجتهاد في عبادة الدعاء ، وأن يخلصوا في توجه قلوبهم إلى الله وحده ، دون غيره ، وأن يظهروا افتقارهم إلى الله وحده لا إلى غيره، وأن هذا أدعى لتحقيق مطلوبهم، ويحذرهم من المفاصد التي قد تلحقهم بطلب الدعاء من الغير.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى:

" فإن سؤال المخلوقين فيه ثلاث مفاصد: مفسدة الافتقار إلى غير الله ، وهي من نوع الشرك. ومفسدة إيذاء المسئول ، وهي من نوع ظلم الخلق.

وفيه ذل لغير الله ، وهو ظلم للنفس. فهو مشتمل على أنواع الظلم الثلاثة " انتهى من "مجموع الفتاوى" (1 / 190 - 191).

وعلى الإمام أن يقدر المصالح والمفاسد، فيستجيب لطلب من يرى الأصلح إجابة طلبه.

ثانياً:

لم يكن من هدي النبي صلى الله عليه وسلم ولا من هدي أصحابه أن يدعوا لمن طلب منهم الدعاء دعاءً جماعياً .

ولذلك فالأفضل إذا طلب منك أحد أن تدعو له ، أن ترشده إلى الأفضل وهو أن يدعو هو لنفسه ، ولا بأس أن تطلب من أهل المسجد أن يدعو له ، كلٌّ بانفراده ، والأفضل أن يكون بظهر الغيب ، فهو أقرب للإجابة .

وأما إن كان أمراً طارئاً حل به ، أو نازلة نزلت به ، أو مصيبة لحقته ، فطلب الدعاء من الجمع: فلا يظهر بذلك بأس، إن شاء الله .

وأما أن يكون ذلك أمراً راتباً ، كلما سافر مسافر ، أو احتاج محتاج : فهذا إلى البدعة أقرب منه إلى المشروعية، وما زال الناس يسافرون من عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، ويمرضون ، ويحتاجون، ثم لا يطلبون من النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك ، ولا هو يفعله مع من علم حاله من الناس ، من غير طلبهم ؛ فدل على أن اعتياد ذلك، على الوجه المذكور: بدعة ، أو هو أقرب إلى البدعة منه إلى المشروعية .

راجع للفائدة جواب السؤال رقم : (115781) .

والله أعلم.